

Distr.: General
17 December 2003

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون
البند ٧٣ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/58/462)]

٤٣/٥٨ - تدابير بناء الثقة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بالمقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تشير إلى قرارها ٣٣٧/٥٧ المؤرخ ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٣ المعنون "منع نشوب الصراعات المسلحة"، الذي تدعو فيه الدول الأعضاء إلى تسوية نزاعاتها بالوسائل السلمية، على النحو المحدد في الفصل السادس من الميثاق، عن طريق جملة أمور منها أي إجراءات يعتمدونها الأطراف، بما في ذلك اللجوء الأكثر فعالية إلى محكمة العدل الدولية،

وإذ تشير أيضا إلى قرارات مجلس الأمن المتصلة بمنع نشوب الصراعات المسلحة، وإذ تلاحظ جميع البيانات الرئاسية لمجلس الأمن المتعلقة بهذه المسألة،

وإذ تضع في اعتبارها أهمية وفعالية تدابير بناء الثقة المتخذة بمبادرة من جميع الدول المعنية وبمشاركتها، وإذ تأخذ في اعتبارها المميزات الخاصة بكل منطقة، إذ أن هذه التدابير تستطيع أن تساهم في الاستقرار الإقليمي،

واقترانها منها بأن الموارد المتوفرة نتيجة لنزع السلاح، بما في ذلك نزع السلاح الإقليمي، يمكن أن تخصص للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ولحماية البيئة لصالح جميع الشعوب، ولا سيما شعوب البلدان النامية،

وإذ تسلم بالحاجة إلى إجراء حوار هادف فيما بين الدول المعنية في مناطق التوتر لتجنب نشوب الصراعات،

وإذ ترحب بعمليات السلام التي استهلكتها الدول المعنية لتسوية نزاعاتها بالوسائل السلمية على نحو ثنائي أو من خلال وساطة جهات أخرى، منها الأطراف الثالثة أو المنظمات الإقليمية أو الأمم المتحدة،

وإذ تدرك أن الدول في بعض المناطق قد اتخذت فعلا خطوات إزاء تعزيز تدابير بناء الثقة على الأصعدة الثنائي ودون الإقليمي والإقليمي في المجالين السياسي والعسكري، بما في ذلك الحد من الأسلحة ونزع السلاح، وإذ تلاحظ أن تدابير بناء الثقة قد حسنت حالة السلام والأمن في تلك المناطق وأسهمت في إحراز تقدم في أوضاع شعوبها على الصعيدين الاجتماعي والاقتصادي،

وإذ يساورها القلق من أن استمرار النزاعات بين الدول، وبخاصة في غياب آلية فعالة لحلها عن طريق الوسائل السلمية، قد يساهم في سباق التسلح ويعرض صون السلام والأمن الدوليين والجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لتعزيز الحد من الأسلحة ونزع السلاح، إلى الخطر،

١ - **تطلب** إلى الدول الأعضاء الامتناع، وفقا لمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، عن استعمال القوة أو التهديد باستعمالها؛

٢ - **تؤكد من جديد التزامها** بالتسوية السلمية للنزاعات بموجب الفصل السادس من الميثاق، ولا سيما المادة ٣٣ التي تنص على التماس حل عن طريق التفاوض والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية أو اللجوء إلى الوكالات أو الترتيبات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي تختارها الأطراف؛

٣ - **تطلب** إلى الدول الأعضاء التي لم تفعل ذلك بعد أن تقوم بإجراء مشاورات وحوار في مناطق التوتر دون شروط مسبقة؛

٤ - **تحث** الدول على الامتنال الصارم لجميع الاتفاقات الثنائية والإقليمية والدولية، بما في ذلك اتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح التي هي أطراف فيها؛

٥ - **تحت أيضا**، في إطار تدابير بناء الثقة، على الحفاظ على التوازن العسكري بين الدول في مناطق التوتر والصراع وفقا لمبدأ تحقيق الأمن غير المنقوص بأدنى مستوى من التسلح؛

٦ - **تشجع** تعزيز التدابير الانفرادية والثنائية والإقليمية لبناء الثقة قصد تجنب نشوب الصراعات ومنع الاندلاع غير المقصود والعرضي لأعمال القتال؛

٧ - **تطلب** إلى الأمين العام التماس آراء الدول الأعضاء بغرض استقصاء إمكانيات تعزيز الجهود المبذولة لإرساء تدابير بناء الثقة في السياق الإقليمي ودون الإقليمي، وبخاصة في مناطق التوتر؛

٨ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا حول الموضوع إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين؛

٩ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والخمسين بندا بعنوان "تدابير بناء الثقة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي".

الجلسة العامة ٧١

٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣